وان بعد القرون الثلثة فلا يعمل به الرابع الانقطاع وهو اما ظاهر

وهو المرسل بمعنى ترك الواسطة بين الراوى والمروى عنه فهو ان فى احد القرون

الثلثة فيقبل عندنا وان بعدهم فان عدلا فكذا مطلقا عند الكرخى وان

روى الثقات مرسله كمسنده عند ابن ابان واما المرسل من وجه والمسند

من وجه فالصحيح قبوله واما باطن فاما بنقصان فى الناقل بفقد

شئ من شرائط الراوى واما بمعارضة دليل اقوى كمعارضة حديث

بنت قيس لكتاب وهذا لا يخصص العموم قيل خلافا لاهل سمرقند

كان فعية واما بشذوذية فى البلوى العام واما باعراض الصحابة عن

الاحتجاج فيما ظهر به خلافهم قيل يقبلان عند العامة اذا صح سنده الخامس

فى الطعن وهو اما من الراوى فانكاره روايته جرح وكذا ترده وتأويله

بخلاف ظاهره عند الكرخى وليس بجرح عند بعض وتأويله لغير الظاهر

كتعيين بعض محتملات المجمل رد لباقى محتمله وعمله بعد الرواية بخلاف

ما رواه يقينا جرح دون ما كان قبله او مجهول التاريخ والامتناع عن العمل

كالعمل بخلافه واما من غيره فان صحابيا وليس محل خفاء فجرح وان محل

خفاء ليس بجرح وان من ائمة الحديث فان الطعن مجملا لا يقبل

وقيل

وقيل يقبل ان ثقة عالما قيل هو الصحيح وان مفسرا بالاتفاق على كونه جرحا

والطاعن غير متعصب فجرح والا فلا كالطعن المبهم ولا جرح بقلة روايته

او كثرتها وكثرة المزاح وحداثة السن وجد عليه مسئلة اجتهادية و

يثبت الجرح بالواحد كالتعليل ولا بالتعمق فى الفقه وبالتعمق فى التصوف

السادس محل الخبر فهو اما عبادات خاصة او غالبة على العقوبة او

على المؤنة او مغلوبة عنها ثبت بخبر الواحد بالشرائط فلا يقبل خبر الفاسق

والمستور الا فى الديانات ان ضم اليه التحرى دون الحديث وقيل عن

ابى حنيفة رحمة الله تعالى المستور كالعدل ولا يقبل خبر الصبى والمعتوه والكافر

مطلقا واما عقوبات فعن ابى يوسف واختار الجصاص فكذا يقبل ان بشرائط السابقة خبر الواحد

وعندهما لا يقبل وعليه الاكثر واما حقوق العباد فما لا الزام فيه كالوكالات

والرسالات والاذن فى التجارة فلا يشترط الا التمييز فيقبل خبر الفاسق

والصبى والعبد والكافر ولو بدون التحرى خلافا لشمس الائمة وما فيه

الزام محض فيشترط فيه العدد عند الامكان والعدالة والولاية ولفظ

الشهادة وما فيه الزام من وجه كعزل الوكيل فان وكيلا او رسولا

فيقبل خبر الواحد غير العدل والا فيشترط العدد او العدالة وعندهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)